

دليل متطلبات تعيين مسؤول المنشأة الغذائية

07 سبتمبر 2025م

الفهرس:

3.....	مقدمة:
3.....	الغرض من الدليل:
3.....	المواد النظامية:
4.....	التعريفات:
5.....	مستندات ذات صلة:
5.....	النطاق:
5.....	أولاً: شروط تعيين مسؤول المنشأة في المصانع:
6.....	ثانياً: شروط تعيين مسؤول المنشأة في المستودعات:
7.....	ثالثاً: مهام مسؤول المنشأة:
7.....	رابعاً: أحكام عامة:
7.....	خامساً: آلية التطبيق ونفاذ القرار:

مقدمة:

تعد سلامة الغذاء ركيزة أساسية لتعزيز الصحة العامة والوقاية من الأمراض وحالات التسمم الغذائي، مما يتطلب وضع معايير فنية وضوابط تنظيمية دقيقة تسهم في ضمان تطبيق أفضل الممارسات في جميع مراحل سلسلة الإنتاج الغذائي، ولضمان مطابقة المنتجات الغذائية لأعلى المعايير، وحماية المستهلكين، تعمل الهيئة العامة للغذاء والدواء على إصدار الأنظمة والإرشادات التي تعزز الثقة في الصناعة الغذائية الوطنية. وفي هذا الإطار، يأتي إصدار هذا الدليل لتوضيح متطلبات تعيين مسؤول المنشأة الغذائية، لما لهذا الدور من أثر محوري وإيجابي في ضمان سلامة المنتجات، من خلال الإشراف على تطبيق الاشتراطات الفنية والإجرائية المعتمدة في المنشأة، بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح الصادرة عن الهيئة والجهات المختصة.

الغرض من الدليل:

- إلزام المنشآت الغذائية بتعيين مسؤول منشأة يتولى مهام ضمان سلامة الأغذية، والامتثال الكامل للأنظمة واللوائح الصادرة عن الهيئة العامة للغذاء والدواء والجهات المختصة.
- تحديد وتوضيح الية تعيين مسؤول المنشأة والمتطلبات والاشتراطات الخاصة به.

المواد النظامية:

- أصدرت الهيئة هذا الدليل استناداً إلى ما يلي:
- المادتين (السادسة) و (التاسعة) من "اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة العامة للغذاء والدواء" الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/6) وتاريخ 1428/1/25هـ.
 - المواد (الرابعة)، (السابعة والعشرون) و (الخمسون) من "اللائحة التنفيذية لنظام الغذاء" المعدلة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (44/4) وتاريخ 1446/6/14هـ.

التعريفات:

الهيئة: الهيئة العامة للغذاء والدواء.

النظام: نظام الغذاء.

اللائحة: اللائحة التنفيذية لنظام الغذاء.

المنشآت الغذائية: مصانع المنتجات الغذائية، ومراكز توزيع الأغذية والمستودعات التي تقع تحت إشراف الهيئة وفقاً للتصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية (ISIC4).

مصنع أغذية: مبنى أو مباني مجتمعة أو متفرقة أو جزء منها تستعمل لإنتاج وتشغيل وتصنيع الغذاء وتعبئته وتداوله وتخزين خاماته ومنتجاته كما تشمل المنطقة المحيطة التي تخضع لرقابة المصنع.

مستودع الأغذية: مبنى أو جزء منه مخصص لتخزين وحفظ المواد الغذائية لمدة محددة لحين تسويقها، ويعمل كمنشأة مستقلة بذاتها.

مركز توزيع الأغذية: هو مبنى أو جزء منه مخصص للتخزين المنتجات لفترة وجيزة ومن ثم يتم التوزيع، غالباً ما يتم عمل هذا النوع من المباني عند الحاجة لتوزيع منتجات محلية للمناطق التي تقع بعيدة عن المصنع.

الجهات المختصة: هي الجهات الحكومية ذات العلاقة بسلامة الأغذية بشكل مباشر أو غير مباشر والمعنية بتطبيق أحكام نظام الغذاء ولائحته التنفيذية.

مسؤول المنشأة الغذائية: الشخص المرخص له أو المفوض نظاماً من المرخص له والمسؤول عن الالتزام بتنفيذ أحكام النظام والقرارات الصادرة بموجبه في المنشأة التي تقع تحت مسؤوليته.

المرخص له: الشخص ذو الصلة الطبيعية أو المعنوية الذي يرخص له بممارسة نشاط غذائي في أي مرحلة من السلسلة الغذائية.

المتطلبات: المعايير والشروط المطلوبة من قبل الجهات المختصة ذات الصلة بتداول الأغذية وتشمل حماية الصحة العامة وحماية المستهلكين.

مبادئ تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة HACCP: نهج منظم لتحديد وتقييم وإدارة المخاطر المتعمدة المحتملة من خلال تبني عملية لتحديث ومراجعة التقييم بانتظام بناء على التطورات الجديدة أو الإجراءات المتخذة.

ممارسات التشغيل الجيدة: الإجراءات والاحتياطات الصادرة من الجهات الحكومية أو الدولية الواجب اتباعها في تداول الغذاء خلال السلسلة الغذائية لضمان سلامة وجودة الغذاء مثل ممارسات التصنيع الجيد وممارسات الزراعة الجيدة وغيرها.

التحقق من المطابقة: إثبات أن المنتج أو الخدمة أو العملية أو النظام أو الجهة أو الشخص مستوفٍ للمتطلبات اللازمة لكل منها بموجب التشريعات واللوائح الفنية النافذة.

التشغيلية: كمية محددة من الأغذية أنتجت أساساً تحت نفس الظروف.

المنتج: المنتج الغذائي في صورته النهائية الصالح للاستهلاك البشري.

اعتماد التشغيلات: العملية التي يتم من خلالها اعتماد تشغيلات المنتج الغذائي بعد الانتهاء من مرحلة التصنيع قبول عنه والسماح بتداوله في الأسواق.

اعتماد المنتج: العملية التي يتم من خلالها اعتماد المنتج الغذائي بعد الانتهاء من مرحلة النقل والتخزين والقبول فيه والسماح بتداوله في الأسواق.

مستندات ذات صلة:

- نظام الغذاء ولائحته التنفيذية.
- جدول تصنيف مخالفات أحكام نظام الغذاء ولائحته التنفيذية والعقوبات المقررة لها.

النطاق:

يطبق هذا الدليل على جميع المنشآت الغذائية الخاضعة لإشراف ورقابة الهيئة داخل المملكة العربية السعودية.

أولاً: شروط تعيين مسؤول المنشأة في المصانع:

1. أن يكون حاصلاً على مؤهل علمي لا يقل عن درجة الدبلوم في أحد التخصصات التالية: تغذية، علوم الأغذية، التصنيع الغذائي، تكنولوجيا التصنيع، هندسة الإنتاج، العلوم الزراعية، الكيمياء، الأحياء الدقيقة، أو أي تخصص آخر أو مؤهل تقبله الهيئة، ويُفضل من لديه خبرة عملية مناسبة في أحد المجالات الآتية: الصناعة الغذائية، مراقبة الجودة وسلامة الأغذية، إدارة سلسلة التوريد الغذائي، التدقيق والتفتيش الغذائي والمجالات ذات العلاقة.
2. أن يكون لدى مسؤول المنشأة تدريب في نظام إدارة الجودة وسلامة الغذاء (ISO22000) ونظام (HACCP) من جهة معتمدة لدى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني أو ما يعادلها، وفهم لاشتراطات الهيئة المتعلقة بسلامة المنتجات الغذائية وجودتها، ومن القدرات الهام توافرها لدى مسؤول المنشأة على سبيل المثال لا الحصر:

- الفهم الشامل لأنظمة الغذاء وأنظمة إدارة الجودة والواجبات المهنية.
- المعرفة التقنية المتعلقة بتصنيع وتخزين الأغذية.
- الإلمام بمبادئ التصنيع وسلاسل الإمداد.
- أن يكون لديه المهارات القيادية التي تمكنه من التعامل مع الوقائع بشكل فعال لإصدار القرارات المناسبة.

- فهم العوامل التي يمكن أن تؤثر على سلامة المنتجات الغذائية وسلاسل التوريد.
3. أن يتم قيد معلومات مسؤول المنشأة في نموذج الترخيص المقدم للهيئة العامة للغذاء والدواء، وفي حال كانت المنشأة مرخصة ومسجلة مسبقاً، يلزم تحديث المعلومات وإضافة مسؤول المنشأة إلى حساب المنشأة في الهيئة، مع تحديث هذه المعلومات بشكل دوري أو عند حدوث أي تغييرات للشخص المسؤول أو تغييرات جوهرية تؤثر على صلاحية مسؤول المنشأة في أداء مهامه.
 4. يمكن تكليف من تنطبق عليه الشروط للقيام بمهام "مسؤول المنشأة الغذائية" وليس بالضرورة أن يتم تعيين موظف جديد، على أن يتم قيد معلوماته لدى الهيئة حسب الفقرة (3).

ثانياً: شروط تعيين مسؤول المنشأة في المستودعات ومراكز التوزيع:

1. أن يكون " مسؤول المنشأة " سعودي الجنسية .
2. أن يكون المسمى الوظيفي لمسؤول المنشأة وفقاً للمسميات المعتمدة التي يتم نشرها في موقع الهيئة.
3. أن يكون حاصلاً على مؤهل علمي لا يقل عن درجة الدبلوم في أحد التخصصات التالية: تغذية، علوم الأغذية، سلامة وصحة مهنية، الكيمياء، الأحياء، أو أي تخصص ومؤهل آخر تقبله الهيئة. ويستثنى من شرط المؤهل العلمي لمن لديه خبرة عملية سابقة في نفس المجال.
4. أن يكون لدى مسؤول المنشأة تدريب في إدارة السلامة الغذائية من جهة معتمدة لدى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وفهم لاشتراطات الهيئة المتعلقة بسلامة المنتجات الغذائية وجودتها. ومن القدرات الهامة الواجب توفرها لدى مسؤول المنشأة:
 - الفهم الشامل لأنظمة الغذاء وأنظمة إدارة الجودة والواجبات المهنية.
 - المعرفة التقنية المتعلقة بتخزين الأغذية.
 - الإلمام بمبادئ سلاسل التوريد والإمداد.
 - أن يكون لديه المهارات القيادية التي تمكنه من التعامل مع الوقائع بشكل فعال لإصدار القرارات المناسبة.
 - فهم العوامل التي يمكن أن تؤثر على سلامة المنتجات الغذائية وسلاسل التوريد.
5. أن يتم قيد معلومات مسؤول المنشأة في نموذج الترخيص المقدم للهيئة العامة للغذاء والدواء، وفي حال كانت المنشأة مرخصة ومسجلة مسبقاً، يلزم تحديث المعلومات وإضافة مسؤول المنشأة إلى حساب المنشأة في الهيئة، مع تحديث هذه المعلومات بشكل دوري أو عند حدوث أي تغييرات للشخص المسؤول أو تغييرات جوهرية تؤثر على صلاحية مسؤول المنشأة في أداء مهامه.
6. يمكن تكليف من تنطبق عليه الشروط للقيام بمهام "الشخص المسؤول" وليس بالضرورة أن يتم تعيين موظف جديد، على أن يتم قيد معلوماته لدى الهيئة حسب الفقرة (5).

ثالثاً: مهام مسؤول المنشأة:

وفقاً للمهام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام الغذاء، يكون مسؤول المنشأة الغذائية مسؤولاً عن أعمال متداولي الغذاء العاملين في المنشأة الغذائية، ومرافقها، وذلك على النحو المبين في النظام واللائحة، وعليه بصفة خاصة ما يلي:

- تدريب متداولي الغذاء وبيان المعارف والمهارات الضرورية اللازمة لهم في مجال سلامة الغذاء، وممارسات التشغيل الجيد كل بحسب مهامه الموكلة إليه.
- عدم السماح لمتداولي الغذاء في المنشأة المشتبه بإصابتهم بمرض أو يحملون عدوى قد تشكل خطراً على سلامة الغذاء بالعمل في المنشأة الغذائية إلا بعد تماثلهم للشفاء، وفقاً لأحكام النظام واللائحة.
- تطبيق نظم إدارة السلامة الغذائية.
- تسهيل مهام المفتش خلال تأديته مهام عمله في أعمال الرقابة والتفتيش.
- الاحتفاظ بالسجلات والوثائق اللازمة التي تحددها الهيئة وتوفيرها عند الطلب.
- الإبلاغ الفوري عن أي غذاء يشك في أنه قد يشكل خطراً على صحة المستهلك، وعن الإجراءات التي اتخذت لمنع وصوله إلى المستهلك.
- الالتزام بتطبيق أنظمة التتبع والاسترجاع والسحب.
- الإبلاغ عن أي أنشطة جديدة أو تغييرات في المنشأة الغذائية أو منتجاتها أو العاملين فيها أو تلك التي يتم إيقافها.

رابعاً: أحكام عامة:

- تلتزم المنشآت الغذائية بتعيين مسؤول واحد على الأقل للمنشأة وتحديد من ينوب عنه في حال غيابه.
- تعد المنشأة مسؤولة، ولا تعفى من العقوبة في حال مخالفة مسؤول المنشأة للمهام المناطة به.
- استيفاء المستندات والمتطلبات الصادرة عن الجهات الحكومية ذات العلاقة.

خامساً: آلية التطبيق ونفاذ القرار:

آلية التطبيق:

- تقوم المنشآت الغذائية بقيد معلومات مسؤول المنشأة لدى الهيئة، ويُعد مسمى 'مسؤول المنشأة' تصنيفاً تنظيمياً معتمداً من قبل الهيئة لربط الشخص المعني بمجموعة من المهام والواجبات المحددة. ولا يُشترط أن يتطابق هذا المسمى مع المسمى الوظيفي الفعلي المعتمد لدى المنشأة، إذ يمكن أن يشغل هذه المسؤولية من يحمل مسميات وظيفية أخرى تتوافق مع طبيعة المهام، مثل

مسميات وظائف الجودة ونحوها، وذلك مع الالتزام التام بالمهام والمسؤوليات الواردة في هذا الدليل وذلك خلال فترة النفاذ المشار إليها أدناه.

- تقوم الهيئة بمراجعة الطلب والمستندات المقدمة للتأكد من التزام المنشأة بالمتطلبات.
- يتم التأكد أثناء الزيارات التفتيشية من مدى التزام مسؤول المنشأة بمهامه الوظيفية، بما في ذلك تواجده في المنشأة، وتوفير السجلات والوثائق اللازمة التي تحددها الهيئة عند الطلب.
- يترتب على أي إخلال بالمتطلبات الواردة في الدليل أو عدم الالتزام بتعيين مسؤول المنشأة تطبيق العقوبات النظامية المنصوص عليها في جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الغذاء ولائحته التنفيذية.

نفاذ القرار:

- يتعين على جميع المنشآت الغذائية البدء في إجراءات تعيين مسؤول المنشأة خلال فترة سماح تدريجية، تبدأ من تاريخ نشر هذا الدليل في موقع الهيئة العامة للغذاء والدواء، بعد انتهاء هذه الفترة تصبح متطلبات هذا الدليل نافذاً بشكل إلزامي.
- سيتم تطبيق متطلبات الدليل بشكل تدريجي على المنشآت الغذائية كما يلي:
- المنشآت الكبيرة: يتعين على المنشآت الغذائية الكبيرة التي يبلغ عدد موظفيها (250) موظفاً فأكثر البدء في تطبيق متطلبات الدليل والالتزام بتعيين مسؤول المنشأة خلال (سنة) أشهر من تاريخ نشر الدليل.
- المنشآت المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر: يتعين على المنشآت المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر، التي يقل عدد موظفيها عن (250) موظفاً، البدء في تطبيق متطلبات الدليل والالتزام بتعيين مسؤول المنشأة خلال (سنة) من تاريخ نشر الدليل.

للحصول على مزيد من المعلومات، وطرح الاستفسارات وتقديم الملاحظات والاقتراحات

الرجاء زيارة [موقع الهيئة العامة للغذاء والدواء](#)